

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٤ لسنة ٢٠١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا في الطعن رقم ٢٠٥٤٣ لسنة ٥٩ ق. عليا :

وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسة ٢٠١٦/٤/٦ :

وببناءً على ما عرضه وزير العدل :

قرار :

(المادة الأولى)

يعين السيد / محمود محروس عبد العظيم غانم - مندوياً مساعدًا بمجلس الدولة ، على أن يكون لاحقًا للسيد / أبو بكر خليل أحمد أحمد ، وسابقاً على السيد / أحمد عبد المنعم أبو هاشم مكي سليم «المندوبي المساعدين بمجلس الدولة» .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ شعبان سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣٠ مايو سنة ٢٠١٦ م) .

عبد الفتاح السيسي